[122] أن ينكح الرجل امه في بيت الله الحرام. يا علي درهم ربا أعظم عند الله من سبعين زنية كلها بذات محرم في بيت الله الحرام. ورواه في (الخصال) باسناده الآتي عن أنس بن محمد مثله (1). (23282) 13 - قال: ومن ألفاظ رسول الله (صلى الله عليه وآله) الموجزة التي لم يسبق إليها: شر المكاسب كسب الربا. (23283) 14 - وفي (معاني الاخبار) عن أحمد بن الحسن القطان، عن أحمد بن يحيى بن زكريا، عن بكر بن عبد الله بن حبيب، عن تميم بن بهلول، عن أبيه، عن عبد الله بن الفضل الهاشمي قال: قلت لابي عبد الله (عليه السلام): ما معنى قول المصلى في تشهده: ما طاب وطهر وما خبث فلغيره ؟ قال: ما طاب وطهر كسبك الحلال من الرزق، وما خبث فالربا. (23284) 15 - وفي (عقاب الاعمال) بسند تقدم في عيادة المريض (1) عن النبي (صلى الله عليه وآله) - في حديث - قال: ومن أكل الربا ملاء الله بطنه من نار جهنم بقدر ما أكل، وإن اكتسب منه مالا لم يقبل الله منه شيئا من عمله، ولم يزل في لعنة الله والملائكة ما كان عنده (2) قيراط (3). (23285) 16 - الفضل بن الحسن الطبرسي في (مجمع البيان) عن

(1) الخصال: 583 / 8 ويأتي اسناده في الفائدة الاولى من الخاتمة برمز (خ). 13 - الفقيه 4: 272 / 828. 14 - معاني الاخبار: 175 / 1، وأورده في الحديث 7 من الباب 3 من أبواب التشهد. 15 - عقاب الاعمال: 336. (1) تقدم في الحديث 9 من الباب 10 من أبواب الاحتضار. (2) في نسخة زيادة: منه (هامش المخطوط). (3) في نسخة زيادة: واحد (هامش المخطوط). 16 - مجمع البيان 1: 389.

(*)